

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠٠٦

بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون العلمي

بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص

والموقع في القاهرة بتاريخ ٤/٥/٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(ملحة وحيدة)

ووافق على بروتوكول التعاون العلمي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية

قبرص ، والموقع بتاريخ ٤/٥/٢٠٠٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٠ يوليو سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك

بروتوكول للتعاون العلمي

بين حكومة جمهورية مصر العربية
وحكومة جمهورية قبرص

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية قبرص المشار إليهما بعبارة
"الطرفان المتعاقدان" .

إدراكاً منها أهمية البحث والتطوير في توسيع الاقتصاد القومي ، وفي تحسين المستوى
المعيشي الاقتصادي والاجتماعي ، ورغبة كل منها في تقوية وتطوير التعاون العلمي
والتقني على أسس من المساواة وتحقيق الفائدة المشتركة ؛

وأخذًا في الاعتبار اتفاقية التعاون الاقتصادي والصناعي والفنى الموقعه بين حكومة
جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية قبرص بتاريخ ٢٤ يونيو ١٩٩٥ قد اتفقا على ما يلى :

(المادة الأولى)

التعاون في مجال البحوث والتنمية

يقوم الطرفان المتعاقدان بدعم التعاون في مجال البحوث والتنمية بما يحقق الفائدة
المتبادلة وطبقاً لشروط هذا البروتوكول وقوانين كل من الطرفين المتعاقدين .

(المادة الثانية)

إنشاء لجنة مشتركة

١ - يتم إنشاء لجنة مشتركة بهدف تنفيذ هذا البروتوكول ، ويعين أعضاؤها من قبل
الطرفين المتعاقدين .

٢ - تمثل مهام اللجنة المشتركة في الآتي :

* تحديد مجالات التعاون على ضوء المعلومات الواردة من المعاهد التابعة لكل طرف
وسياسة القومية في البحث .

- * خلق ظروف مناسبة لتنفيذ هذا البروتوكول .
 - * تقديم التسهيلات والدعم لتنفيذ البرامج المشتركة والمشروعات البحثية .
 - * متابعة تقدم الأنشطة التي تتم من خلال هذا البروتوكول .
 - * تبادل الخبرات الناجحة عن التعاون المشترك وفحص المقترنات البحثية لتطوير التعاون .
- ٣ - تعقد اللجنة المشتركة كل عامين على الأقل بالتبادل في جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص ، وتبرم وتوقيع بروتوكولات تتضمن تقييم الأنشطة السابقة والمالية في إطار هذا البروتوكول ، وتحديد مجالات تعاون جديدة ، كذلك إعداد قائمة بمشروعات التعاون المتفق على تنفيذها وذلك بعد تقييمها قبل الطرفين المتعاقدين .
- ٤ - للجنة المشتركة وضع لوائح الإجراءات الخاصة بها .
- (المادة الثالثة)
- البدء في برنامج تعاون بحثي مشترك
- ١ - يقوم الطرفان المتعاقدان بالبدء في برنامج تعاون بحثي مشترك ، والعمل على دعوة مؤسسات البحث والتنمية والجامعات والمؤسسات الخاصة وال العامة من كلا البلدين للتقدم بمقترنات بحثية تقع في نطاق الأولويات المحددة في برنامج التعاون البحثي المشترك .
 - ٢ - يتمثل الهدف الأساسي من البرنامج في تنفيذ مشروعات بحثية وتنمية مشتركة متضمنة تبادل النتائج وتبادل العلماء والباحثين والخبراء الفنيين ، كما يتضمن البرنامج التنظيم والمشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات والندوات وورش العمل .
 - ٣ - الشروط المالية التي تحكم برنامج التعاون البحثي المشترك مذكورة في الملحق الخاص بالمقترنات البحثية .

(المادة الرابعة)

استغلال نتائج البحوث

- ١ - يتم نشر النتائج العلمية أو التقنية أو أية معلومات تنتجه عن أنشطة التعاون في إطار برنامج التعاون المبحثي المشترك - أو استغلالها تجاريًا - بعد موافقة الطرفين المتعاقددين ، وطبقاً لقواعد القانون الدولي والقوانين الخاصة لدى كل منهما فيما يتعلق بملكية الفكرية .
- ٢ - يمكن للعلماء والباحثين والخبراء، الفنيين والمعاهد من دولة أخرى أو مؤسسات دولية الاشتراك في المشروعات وبرامج التعاون بين مصر وقبرص ، بعد موافقة الطرفين المتعاقددين ، ويتحمل الطرف الثالث تكلفة اشتراكه ، إلا إذا اتفق الطرفان المتعاقدان على غير ذلك .

(المادة الخامسة)

التعاون في برامج البحث الأوروبية

يعمل الطرفان المتعاقدان على تعزيز تعاون الباحثين والعلماء والخبراء، الفنيين في برامج البحث الأوروبية .

(المادة السادسة)

تنفيذ البروتوكول

يقوم بتنفيذ الأنشطة المذكورة في هذا البروتوكول كل من أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا المصرية وصندوق تنمية البحث القبرصي .

(المادة السابعة)

متابعة تنفيذ البروتوكول

- ١ - يتم الاتفاق على أية موضوعات تحتاج إلى مزيد من التوضيح أو التفسير بهذا البروتوكول أو تنفيذه وذلك من خلال اللجنة المشتركة أو بمعرفة الطرفين المتعاقددين .
- ٢ - لضمان تنفيذ بنود هذا البروتوكول يتخذ كل من الطرفين المتعاقددين الإجراءات اللازمة في إطار قوانين وقواعد كل دولة لضمان توافر أفضل الظروف للتنفيذ .

(المادة الثامنة)

انتقال الباحثين والمعدات

- ١ -طبقاً للوائح والقوانين الخاصة بكل من الطرفين المتعاقددين يتخذ كل طرف الإجراءات القانونية من خلال السلطات المحلية لتسهيل دخول وخروج وأقامة الباحثين والمعدات المستخدمة في المشروعات المشتركة وفقاً لهذا البروتوكول .
- ٢ - يحصل الباحثون على رعاية صحية مناسبة خلال فترة تواجدهم في الدولة المضيفة عند تبادل الزيارة .

(المادة التاسعة)

الالتزامات الخاصة بالبروتوكولات والمعاهدات الأخرى

لا يؤثر هذا البروتوكول على أية التزامات تنتج عن المعاهدات الدولية أو البروتوكولات التي تعقد من قبل أي من الطرفين المتعاقددين - متضمنة بروتوكولات الاتحاد الأوروبي - أو إعاقتها تنفيذها .

(المادة العاشرة)

الدخول لحيز النفاذ

- ١ - يدخل هذا البروتوكول حيز النفاذ من تاريخ آخر إخطار كتابي باتفاق الطرفين المتعاقددين الإجراءات اللاحمة لدخوله حيز النفاذ .
 - ٢ - يسري العمل بهذا البروتوكول لمدة خمس سنوات ، ويجدد تلقائياً ، إلا إذا أبدى أحد الطرفين المتعاقددين رغبته في إنهائه وذلك بإخطار الطرف الآخر كتابة قبل موعد إنها ، الفعلى بستة أشهر عن طريق القنوات الدبلوماسية .
 - ٣ - لا يؤثر إنهاء العمل بهذا البروتوكول على المشروعات أو البرامج التي يتم تنفيذها في إطاره ، والتي لم تتم وقت إنهائه .
- تم توقيعه في مدينة القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٤ من نسختين أصليتين باللغات العربية والإنجليزية - ولكل منها ذات الحجية - وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

عن حكومة

جمهورية قبرص

الأستاذ الدكتور / جورج ياكوفو

وزير الخارجية

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

الأستاذ الدكتور / هانى محفوظ هلال

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

ملحق

برنامج التعاون المشترك المصري القبرصي للبحث والتنمية

الإعلان عن المقترنات

يقوم كل من صندوق تنمية البحث القبرصي وأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية ببدء برنامج تعاون بحثي مشترك ، ودعوة المعاهد والمراكز البحثية والجامعات والمؤسسات العامة والخاصة للتقدم بمقترنات بحثية مشتركة بين البلدين .

وتحدد الشروط التالية الإطار الذي يحكم برنامج التعاون المشترك المصري القبرصي للبحث والتنمية :

١ - الأنشطة

الهدف الأساسي من البرنامج هو تنفيذ مشروعات بحوث وتنمية مشتركة تتضمن تبادل النتائج والزيارات بين العلماء والباحثين والخبراء التنفيذيين ، ويجوز أن يتضمن البرنامج أيضاً تنظيم وحضور اجتماعات ومؤتمرات وندوات وورش عمل ؛ وقد يشمل تمويل شباب الباحثين (مما لا يزيد عمرهم عن ٣٥ عاماً) الراغبين في القيام بزيارات قصيرة - بعد أقصى ثلاثة أشهر - للمعاهد البحثية والمعامل ومؤسسات الدولة بهدف التعرف على التقنيات الجديدة والمشاركة في الأنشطة البحثية .

يغطي البرنامج الأفكار الرئيسية التالية تبعاً للأولوية :

* الطاقة .

* البيئة (متضمنة موارد المياه وبحوث البحار والمصايد) .

* الزراعة .

* الصحة .

* الحفاظ على الموروث الثقافي .

* التكنولوجيات الحديثة .

٢ - مدة المشروع

تستمر المشروعات البحثية عامين أو أكثر .

٣ - التقدم بالمقترنات

* تشتمل المقترنات البحثية المقدمة إلى مؤسسة تنمية البحوث القبرصية وأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية على أهداف محددة تؤكد على الاهتمام المشترك لدى مجموعات العمل البحثية من البلدين والهدف المحدد من التعاون .

* يتم التقدم بالمشروعات كتابة في استمارة خاصة يتم الحصول عليها من الصندوق القبرصي والأكاديمية المصرية ، ويقدم المقترن في نسختين .

* لن تقبل المقترنات غير المكتملة أو المقترنات التي لم تقدم في البلدين معاً ، ولابد من وقف إجراءات تقييمها .

* قد يقوم المنسق العلمي بالتقدم بمقترن في ذات الوقت ، على أن تتم الموافقة على قبول مقترن واحد فقط لكل منسق .

٤ - تقييم المقترنات

تم عملية التقييم من خلال الصندوق القبرصي والأكاديمية المصرية ، ويقوم كل طرف متعاقد بتحديد أعضاء لجنة التقييم الخاصة به بحيث تعتمد على الشروط التالية :

معايير التقييم :

- ١ - مؤهلات وخبرات الفريق البحثي (٢٠٪) .
 - ٢ - متهنية مدخل ، الاستراتيجية والبيئة والتوثيق للبحث (٢٠٪) .
 - ٣ - مدى تواافق البنية التحتية للبحث المقترن (٥٪) .
 - ٤ - مستوى الإبداع (١٥٪) .
 - ٥ - القيمة الاجتماعية والتنمية المضافة لمصر وقبرص (١٥٪) .
 - ٦ - هدف التعاون بين المجموعات (١٥٪) .
 - ٧ - استثمار النتائج (٥٪) .
 - ٨ - نشر النتائج (٥٪) .
- يؤخذ العرض الشامل للمقترح في الاعتبار أثناء التقييم .

٥- تمويل البرنامج

يقوم كل من صندوق تنمية البحث القبرصى وأكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية بتمويل برنامج التعاون القبرصى المصرى المشترك . ويتم الاتفاق بين الطرفين المتعاقدين على الحصة الكلية المخصصة للبرنامج ، وذلك قبل الإعلان عن التقدم بالمقترنات البحثية .

٦- السفر :

يتم تحديد عدد زيارات الباحثين المصريين والقبرصيين بناءً على متطلبات المشروع البحثى ، ويتم حسابه من الميزانية الخاصة بكل طرف متعاقد عند تقديم المقترن . يتحمل كل طرف متعاقد مصاريف السفر والإقامة ونفقات الإعاشة أو مصروف الجيب لباحثيه .

مصاريف أخرى :

تشمل المصاريف الأخرى نفقات شباب الباحثين المشاركين بالمشروعات ، المواد المستهلكة والمعدات وتكلفة المطبوعات وتنظيم وحضور الاجتماعات والمؤتمرات والندوات وورش العمل ويتحمل كل طرف متعاقد نفقات ومصروف الجيب لشباب الباحثين .

٧- تنفيذ ومتابعة المشروع

* يكون النسق البحثى لكل مشروع مقبول مسئولاً بشكل رسمي أمام صندوق تنمية البحث القبرصى وأكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا المصرية عن تنفيذ كل مشروع بحثى محول .

* ويقع لأكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا المصرية وصندوق تنمية البحث القبرصى متابعة تنفيذ المشروعات المملوكة .

٨- تعليق التمويل

يعتذر لصندوق تنمية البحث القبرصى وأكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا المصرية تقرير ، تعليق تمويل مشروع بحثى ؛ أو طلب استعادة جزء من المبالغ التى أنفقت على المشروع ؛ أو استعادة المبلغ بكامله ، وفي حالات خاصة يحق للصندوق القبرصى والأكاديمية المصرية تقييم أو تعديل مشروع بحثى ما .

قرار وزير الخارجية

رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٦

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٢٦٣) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٤ بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون العلمي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٤ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٤ :

قرر :

(صادرة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون العلمي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٤

ويعمل بهذا الاتفاق اعتبارا من ٢٠٠٦/٨/٢٤

صدر بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٤

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط